

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة إيرادات الجامعة بهذا القدر (بند ٥ - وفورات - الميزانيات السابقة) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٦ لسنة ١٩٥٩

بأن فتح اعتماد إضافي قدره ١٣٠٠٠ ج بالباب الثاني من ميزانية جامعة عين شمس للسنة المالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩ لزيادة الاعتماد المخصص لمكافآت الطلبة المتفوقين أخذاً من زيادة إيراداتها بهذا القدر - من وفورات الميزانيات السابقة (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية جامعة عين شمس للسنة المالية الحالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩ باب ٢ (مصرفات عامة) اعتماد إضافي قدره ١٣٠٠٠ ج (ثلاثة عشر ألف جنيه) لزيادة الاعتماد المخصص لمكافآت الطلبة المتفوقين. ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة إيرادات الجامعة بهذا القدر (بند ٦ - وفورات في الميزانيات السابقة) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٧ لسنة ١٩٥٩

يفتح اعتماد إضافي قدره ٢٢٠٠٠ ج بالباب الثاني (فصل ١ - قسم التعليم) من ميزانية جامعة الاسكندرية للسنة المالية الحالية ١٩٥٨/١٩٥٩ لزيادة الاعتماد المخصص لمكافآت طلاب أقسام اليسانس والبيكالوريوس المتفوقين أخذاً من زيادة إيراداتها بهذا القدر - من وفورات الميزانيات السابقة (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت

مادة ٢ - يرخص للسيد الدكتور محمود بدوي الشقي بالسفر إلى بون (ألمانيا الغربية) بعد انتهاء مدة الضيافة في هولندا وذلك لرئاسة وفد الجمهورية العربية المتحدة في اللجنة المشتركة المنصوص عليها في اتفاق التجارة المعقود بين البلدين على أن يشترك معه في اللجنة هيئة مكتب التمثيل التجاري ببون .

مادة ٣ - يرخص للسيد محمد عباس زكي بالسفر إلى السويد بعد انتهاء مدة الضيافة في هولندا للإشراف على جناح الجمهورية العربية المتحدة في معرض جوتنبرج ودراسة سوق السويد ومدى إمكان تسويق حاصلات ومصنوعات الجمهورية العربية المتحدة بتلك السوق على أن تستغرق المأمورية مدة ثلاثة أسابيع ابتداء من ٢٦ أبريل سنة ١٩٥٩

مادة ٤ - يصرف للسيد الدكتور محمود بدوي الشقي بدل السفر القانوني عن مأمورية ألمانيا الغربية ويصرف للسيد محمد عباس زكي بدل السفر القانوني عن مأمورية السويد كما يصرف لكل منهما بدل تمثيل قدره مائة جنيه وتحمّل وزارة الاقتصاد مصاريف الأول وهيئة تسمية الصادرات بمصاريف الثاني وتحمّل باقي الوزارات والهيات بمصاريف مبعوثيها .

مادة ٥ - على وزراء الاقتصاد والصناعة والزراعة ، تنفيذ هذا القرار

مدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٥ لسنة ١٩٥٩

يفتح اعتماد إضافي قدره ١٦٠٠٠ ج بالباب الثاني من ميزانية جامعة القاهرة للسنة المالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩ لزيادة الاعتماد المخصص لمكافآت وإعانات طلبة أقسام اليسانس والبيكالوريوس أخذاً من زيادة إيراداتها بهذا القدر - من وفورات الميزانيات السابقة (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية جامعة القاهرة للسنة المالية الحالية ١٩٥٨ - ١٩٥٩ باب ٢ (مصرفات عامة) اعتماد إضافي قدره ١٦٠٠٠ ج (سنة عشر ألف جنيه) لزيادة الاعتماد المخصص لمكافآت وإعانات طلبة أقسام اليسانس والبيكالوريوس .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٩ لسنة ١٩٥٩

بنقل مصروفات وإيرادات بعض أقسام ومشروعات وزارة الزراعة وتربية لإنتاج القوي للسنة المالية الحالية ١٩٥٩-٥٨ إلى ميزانية الهيئة العامة للإنتاج الزراعي وكذا فتح اعتماد إضافي قدره ١٠٩٤٠٠ ج بالباب الثاني من ميزانية وزارة الزراعة للسنة المالية الحالية ١٩٥٨-١٩٥٩ لمنعه إعانة للهيئة العامة للإنتاج الزراعي وذلك أخذاً من بعض أقسام الميزانية الحالية (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وطى القرار الجمهوري رقم ٩٠٤ لسنة ١٩٥٨ الخاص بإنشاء الهيئة العامة للإنتاج الزراعي ؛

قرر :

مادة ١ - يستبعد من ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٨-١٩٥٩ قسم ١٣ (وزارة الزراعة) فرع ١ (الديوان العام) المصروفات الآتية :

جنيه	
١٢٣٦٥٠	باب أول
٤٨٥٥٥٠	» ثان
١١٩٧٠٠	» ثالث
<u>٧٢٨٩٠٠</u>	

وكذلك يستبعد من مصروفات ميزانية مشروعات تربية الإنتاج القومي للسنة المالية الحالية ١٩٥٨-١٩٥٩ مبلغ ٥٨٢٠٠ جنيه .
وذلك نقلاً إلى ميزانية الهيئة العامة للإنتاج الزراعي .

مادة ٢ - يستبعد من الإيرادات العامة ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٨-١٩٥٩ مبلغ ٧٦٤١٥٠ جنيهاً وذلك نقلاً إلى ميزانية الهيئة العامة للإنتاج الزراعي .

مادة ٣ - يفتح في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٨-١٩٥٩ قسم ١٣ (وزارة الزراعة) باب ٢ (مصروفات عامة) اعتماداً إضافي قدره ١٠٩٤٠٠ ج (مائة وتسعة ألف واربعمائة جنيه) لمنعه إعانة للهيئة العامة للإنتاج الزراعي .
ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفود الأقسام الآتية بيانها وهي :

قسم ٢١	(معاشات ومكافآت) بواقع ٦٦٣٠
» ٢٣	(إعانة غلاء المبيدات) » ٩٣٣٠٠
» ٢٤	(تكاليف العمل الذين تركوا خدمة الجيش البريطاني) » ٩٤٧٠
	<u>١٠٩٤٠٠</u>

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩) جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية جامعة الإسكندرية للسنة المالية الحالية ١٩٥٨-١٩٥٩ باب ٢ (مصروفات عامة) اعتماداً إضافي قدره ٢٢٠٠٠ ج (اثنان وعشرون ألف جنيه) لزيادة الاعتماد المخصص لمكافآت طلاب أقسام الآسانس والباكوريوس المتفوقين .
ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة إيرادات الجامعة بهذا القدر (بند ٤ - ونورات الميزانيات السابقة) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٧٤٨ لسنة ١٩٥٩

بفتح اعتماد إضافي بمبلغ ١٢٠٠٠ ج في ميزانية وزارة الأوقاف (عموم الأوقاف) للسنة المالية ١٩٥٨-١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح في ميزانية وزارة الأوقاف (مصروفات عموم الأوقاف) للسنة المالية ١٩٥٨-١٩٥٩ اعتماداً إضافي قدره ١٠٠,٠٠٠ ج بالفرع ٤ "مصروفات الخيرات والصدقات" بالقسم ٣ "مصروفات الخدمات الدينية والاجتماعية" للساهمة في إنشاء جامعة عربية في لبنان، مقابل خفض مماثل في الباب الثالث "أعمال جديدة" بالفرع ١ "مصروفات المساجد" بنفس القسم .

مادة ٢ - يفتح في ميزانية وزارة الأوقاف (عموم الأوقاف) للسنة المالية ١٩٥٨-١٩٥٩ اعتماداً إضافي قدره ٢,٠٠٠ ج بالفرع ٣ "مصروفات متنوعة" "أجور المشرفين" بالقسم ٢ "مصروفات الأعيان الوقفية" لسد التجاوز الذي يتظار حدوثه في هذا الفرع، مقابل خفض مماثل في الباب الثالث "أعمال جديدة" بالفرع ١ "مصروفات المساجد" بالقسم ٣ "مصروفات الخدمات الدينية والاجتماعية" .

مادة ٣ - على وزير الأوقاف تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر